15857 - ليس فيما دون خمسة أوسق من التمر صدقة وليس فيما دون خمس ذود من الإبل صدقة وليس فيما دون خمس أواق من الورق صدقة .

مالك والشافعي (حم ق 4) عن أبي سعيد (أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الزكاة باب زكاة الورق (2 / 144 و 148) ص)